

الندوة الدولية للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الانسان بشأن الحق في التنمية

أبوظبي، 12-13 أكتوبر 2016

إعلان أبو ظبي بشأن الحق في التنمية

عقدت الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان لمنظمة التعاون الإسلامي بتعاون مع حكومة الإمارات المتحدة العربية ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ندوتها الدولية السنوية في موضوع "الحق في التنمية" في أبو ظبي يومي 12 و 13 أكتوبر 2016.

وشارك في الندوة الدولية، إلى جانب أعضاء الهيئة، خبراء دوليون من الأمم المتحدة، ومفوضية حقوق الإنسان، فضلا عن ممثلي الدول الأعضاء والدول ذات صفة المراقب في منظمة التعاون الإسلامي، بما في ذلك مؤسساتهم الوطنية لحقوق الإنسان. وبالإضافة إلى العروض الشاملة التي قدمها الخبراء/أعضاء الهيئة، أجرى المشاركون في الندوة مناقشة متعمقة بشأن مختلف جوانب الحق في التنمية لأجل تحديد الثغرات على المستوى المفاهيمي والتنفيذي، بما في ذلك مختلف العوامل المقيدة واقتراح السبل والوسائل الكفيلة بالإعمال التام والفعلي لهذا الحق على الصعيدين الوطني والدولي على حد سواء.

واستناداً إلى المداورات الشاملة والتوصيات الملموسة المعبر عنها، خلصت الندوة الدولية للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الانسان إلى النتائج التالية:

ترحب بالفرصة التي تتيحها الذكرى الثلاثين للاعتماد التاريخي لإعلان الحق في التنمية للتأمل المتجدد والعمل المشترك مع جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك الدول والجهات الفاعلة غير الحكومية والمنظمات الإقليمية والدولية، والمجتمع المدني وقطاع الشركات بهدف ضمان حصول جميع الناس على فرص متساوية للمشاركة والتمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تؤدي بدورها إلى إقامة مجتمعات شاملة منصفة وعادلة وسلمية.

تقر بأن اعتماد إعلان الحق في التنمية يعتبر إنجازا بارزا في طريق تحقيق وعد "التحرر من الخوف والعوز" المكفول في "الشرعة الدولية لحقوق الإنسان"، والذي سُلط عليه الضوء على نحو مناسب في مختلف صكوك حقوق الإنسان الإقليمية والدولية مثل ميثاق منظمة التعاون الإسلامي وبرنامج عملها العشري، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، والميثاق العربي لحقوق الإنسان وإعلان ريو لعام 1992 بشأن البيئة والتنمية وإعلان وبرنامج عمل فيينا لعام 1993 وإعلان الألفية، وتوافق آراء موننتيري لعام 2002، والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005، وإعلان 2007 المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية، وبرنامج عمل أديس أبابا، وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة. إذ تؤكد جميع هذه الصكوك على أن الحق في التنمية يعد حقا من حقوق الإنسان في مصاف كافة حقوق الإنسان الأخرى.

تعرب عن القلق، لأنه رغم مرور ثلاثة عقود على تبني الحق في التنمية والتأكيدات العديدة عليه في الصكوك الدولية، ما زال هذا الحق لم يتحقق. وتؤيد أيضا دعوة معظم البلدان النامية إلى تحويل الإعلان إلى اتفاقية دولية ملزمة بشأن الحق في التنمية.

تسلط الضوء على المفهوم الإسلامي للتنمية والحماية الاجتماعية على أساس مبادئ المساواة والتعاطف والتضامن مع المسلمين الآخرين والبشرية جمعاء. وتجدد التأكيد على أن تعاليم القرآن الكريم وسنة النبي

الكريم محمد صلى الله عليه وسلم تحرم تحريماً قاطعاً الاستغلال، وتركيز الثروة والظلم بجميع أشكاله ومظاهره.

تؤكد مجدداً على حق الشعوب في تقرير مصيرها، والذي بموجبه يحق للشعوب تقرير وضعها السياسي واختياراتها التنموية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والذي يعتبر شرطاً مسبقاً في تحقيق الحق في التنمية.

تؤكد أن الحق في التنمية حق فردي وجماعي غير قابل للتجزئة ومترابط ومتشابك ومتبادل، يمتلكه جميع الأفراد والشعوب في جميع البلدان دون تمييز على أي أساس، بما في ذلك الاحتلال والاستعمار الأجنبيين.

تعيد كذلك التأكيد على أن الدول لديها التزامات على ثلاثة مستويات لإعمال الحق في التنمية على نحو فعلي: (أ) داخلياً، من خلال صياغة سياسات وبرامج إنمائية وطنية تؤثر على الأشخاص الخاضعين لولايتها؛ (ب) على الصعيد الدولي، من خلال اعتماد وتنفيذ سياسات تتجاوز ولايتها القضائية؛ (ج) جماعياً، من خلال شراكات عالمية وإقليمية. وعلاوة على ذلك، "يتحمل جميع البشر مسؤولية عن التنمية، فردياً وجماعياً، آخذين في الاعتبار ضرورة الاحترام التام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية الخاصة بهم، فضلاً عن واجباتهم تجاه المجتمع، الذي يمكنه وحده أن يكفل تحقيق الإنسان لذاته بحرية وصورة تامة"¹.

تذكر (أ) بأهمية مكافحة الفساد، الذي ما زال يحيق بالبلدان في جميع المناطق الجغرافية ويقوض أيضاً، على نحو خطير، حقوق الإنسان للشعوب، بما في ذلك الحق في التنمية؛ (ب) بأهمية الحكم الرشيد والمشاركة النشطة والحرّة والهادفة في التنمية وفي إعمال سياسات الحق في التنمية وتقييمها.

تحث جميع الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين على دعم اتساق السياسات واتباع نهج قائم على حقوق الإنسان في جميع العمليات الإنمائية مع ضمان المشاركة والمساءلة، وعدم التمييز، والمساواة والإنصاف، على نحو يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية.

تؤكد مجدداً أنه في حين تعتبر التنمية عملية تقودها الدول، فإن الروابط العالمية والتحديات المعاصرة تستوجب التعاون الدولي وفق روح "المسؤولية الجماعية للمجتمع الدولي لضمان تحقيق الحد الأدنى للمعيشة الضروري لتمتع جميع الأشخاص في جميع أنحاء العالم بحقوق الإنسان والحريات الأساسية". ويلزم التعليق العام رقم 3 للجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الدول الأطراف بالتعاون الدولي من أجل التنمية من أجل إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للجميع على كافة الأصعدة.

تعيد التأكيد أيضاً على أن ولاية الإعلان من أجل التعاون الدولي والتوزيع العادل لمزايا التنمية، بما في ذلك المترتبة عن العولمة، تستوجب تقاسم التكنولوجيا والابتكارات العلمية التي يمكن أن تلعب دوراً في إعمال حقوق الإنسان على نحو يراعي احتياجات أشد الفئات ضعفاً. إن هدف التنمية المستدامة رقم 17 بشأن الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة يعد أساسياً بالنسبة لتحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة. ويجب أن يكون التنفيذ الفعلي وفق نهج الحق في التنمية، المرتكز على واجب التعاون.

¹ المادة 2 من إعلان الحق في التنمية

تلاحظ أن البلدان النامية، بما في ذلك العديد من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، بوصفها جزءا من عالم أخذ في العولمة، تواجه تحديات لم يسبق لها مثيل في المجالات العلمية والمناخية، والتكنولوجية والسياسية والأمنية والديموغرافية والاجتماعية-الثقافية، والتي تفرض عليها التعاون مع بعضها البعض لإزالة العقبات التي تعوق التنمية وضمان تنمية مستدامة للجميع.

تؤكد من جديد أن الحق في التنمية ما زال يكتسي طابعا أولويا سواء بالنسبة لمنظمة التعاون الإسلامي أو بالنسبة للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان التابعة لها. وتتعهد بمواصلة العمل من أجل ضمان قبول أوسع وتنفيذ وإعمال على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية لكفالة التمتع الكامل للأفراد والشعوب في جميع البلدان بحقوق الإنسان دون تمييز على أي أساس كان.

تعرب عن تقديرها للمبادرات المتواصلة لبرنامج العمل الاستراتيجي لمنظمة التعاون الإسلامي في مجال الصحة 2014-2023، ولإنشاء المنظمة الإسلامية للأمن الغذائي، فضلا عن المشاريع الجارية لصندوق التضامن الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية، والتي أسهمت بصورة مجدية في استكمال الجهود التي تبذلها العديد من الدول الأعضاء لتعزيز التنمية المستدامة. وتحت أيضا، صندوق التضامن الإسلامي على توسيع نطاق تأثير التدخلات من خلال دعم التمويل المتناهي الصغر والتدريب المهني، والأمن الغذائي لفائدة الفئات الضعيفة من المجتمع. وتحت، في الوقت نفسه، الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي على الوفاء بتعهداتها والإعلان عن التزامات جديدة لصالح صندوق التضامن الإسلامي. وتحت أيضا أجهزة منظمة التعاون الإسلامي ذات الصلة، بما في ذلك البنك الإسلامي للتنمية، للاستفادة الكاملة من الخبرات الاستشارية للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان واستكشاف السبل لتطوير مشاريع مشتركة وللتعاون، بما في ذلك في مجال الحق في التنمية.

تعرب عن القلق لأنه بالرغم من الأهمية البالغة للحق في التنمية والموارد المالية والبشرية المجمعة المتاحة، ما زال التركيز على التنفيذ العملي للحق في التنمية في معظم الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي ضئيلا. وما زالت التحديات المتمثلة في الإرهاب، والأمية، والفقر والأوبئة والكوارث البيئية تشكل تهديدات في كل مكان.

تحت الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي على اتخاذ إجراءات ملموسة وعاجلة بهدف (أ) تنشيط الإرادة السياسية، ورفع مستوى الالتزام والدعم لدى جميع أصحاب المصلحة لتنفيذ الحق في التنمية دون عوائق؛ (ب) إدماج حقوق الإنسان ومعايير الحق في التنمية في خطط التنمية وضمان الاتساق على نطاق المنظومة بهدف سد الثغرات على مستوى التنفيذ؛ (ج) تقوية إطار مؤسسي شامل وشفاف يستجيب بشكل متنسق وفعال للتحديات الإنمائية الحالية والمقبلة على جميع المستويات؛ (د) تعزيز التعاون الدولي مع المؤسسات الإنمائية متعددة الأطراف لمواجهة التحديات المستمرة، وإقامة صلات مع المبادرات الدولية الجارية مثل أهداف التنمية المستدامة، مع مراعاة الظروف والأولويات الوطنية؛ (هـ) مأسسة الوصول الشامل للخدمات الاجتماعية للحد من عدم المساواة والإقصاء الاجتماعي، اللذين يعتبران عنصرين أساسيين للقضاء على الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية؛ (و) العمل من أجل الحل السلمي للنزاعات، ومكافحة الإرهاب، والاستثمار في التنمية الاجتماعية، وإنشاء الروابط، وإدماج حقوق الإنسان والحق في التنمية في الخطط الإنمائية الوطنية على نحو متنسق؛ (ز) اتخاذ تدابير ملموسة من أجل توسيع نطاق المجتمع المدني وتعزيز مشاركته في عملية التنمية وفي ضمان التنفيذ الفعال للحق في التنمية.

توصي كذلك الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي باتخاذ إجراءات منسقة ومستعجلة، وفقا للالتزامات الواردة في ميثاق منظمة التعاون الإسلامي المنقح وفي برنامج العمل العشري الثاني حتى 2025، من أجل تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية، والحكم الرشيد، وسيادة القانون،

والديمقراطية والمساواة داخل بلدانها؛ (ب) إنشاء إطارات لسياسة عامة سليمة، على المستويات الوطنية، والإقليمية والدولية، تقوم على استراتيجيات تنمية لصالح الفقراء وتراعي الفوارق بين الجنسين، لدعم الاستثمارات العاجلة في برامج القضاء على الفقر؛ (ج) تشجيع التعاون بين الدول الأعضاء لتحقيق تنمية اجتماعية واقتصادية مستدامة والاندماج الفعلي في الاقتصاد العالمي، وفقا لمبادئ الشراكة والمساواة.

تؤكد على أهمية الاستفادة الكاملة من تعليم جيد على جميع المستويات، كشرط مسبق لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، وللمشاركة الكاملة لجميع الأشخاص، لاسيما الشباب، والأشخاص ذوي الإعاقة، والأقليات العرقية والأشخاص الذين يعيشون في المناطق الريفية، والفئات الضعيفة الأخرى، في برامج واستراتيجيات التنمية الوطنية. ضرورة تعزيز المساواة بين الجنسين، والمساواة، وتمكين المرأة من خلال مشاركتها الكاملة والفعالية في سياسات التنمية المستدامة، وبرامجها، وفي صنع القرار على جميع المستويات، وهو ما تم التأكيد عليه باعتباره عاملا مساهما في الأعمال الهادفة للحق في التنمية.

تقر أن الجهود الرامية إلى أعمال الحق في التنمية ليست مجرد عمل خيري، بل هي مبادرات تمكين والتزامات شاملة من خلال نقل المعرفة والمهارات. وتقر أيضا بالدور الحيوي للتكنولوجيا المبتكرة ووسائل الإعلام، وتشجع الدول على تعزيز التعاون بين الأوساط الأكاديمية والعلمية والتكنولوجية لسد الفجوة التكنولوجية وإرساء اقتصادات قائمة على المعرفة قصد تفادي الوقوع في آفة الفقر.

تؤكد على ضرورة تعزيز بناء القدرات وتطوير المهارات، وتبادل التجارب والخبرات، وكذلك نقل المعرفة والتكنولوجيا والمساعدة التقنية بغية بناء القدرات بين الدول الأعضاء ومع الشركاء متعددي الأطراف.

ترحب بإحداث ولاية مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالحق في التنمية خلال الدورة 33 لمجلس حقوق الإنسان، وتحث المقرر الخاص على العمل على تعميم الحق في التنمية على نطاق المنظومة وتنفيذه في سياق أهداف التنمية المستدامة لعام 2030، وبشكل خاص في سياق تنفيذ المسؤوليات المشتركة لكن المتباينة وفقا لما تم تأكيده في الباب 12 من إعلان أهداف التنمية المستدامة. ويمكن للمقرر الخاص أن يستعرض أيضا القائمة النهائية لمؤشرات التنمية المستدامة المقترحة قصد إجراء عملية تقييم تأثير مختلف سياسات واستراتيجيات التنمية على أعمال الحق في التنمية.

تذكر بأهمية استخدام مؤشرات قياس الفوارق التي تعوق تنفيذ إعلان الحق في التنمية، على المستوى الوطني، والإقليمي والدولي، بهدف اتخاذ التدابير التصحيحية لإزالة العقبات وضمان التنمية على جميع المستويات دون تمييز. وتشجع الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي على تطوير هذه المؤشرات بالتعاون مع الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي قصد استخدامها بشكل مناسب.

توصي جميع الدول بإيلاء عناية خاصة وإدماج مبادئ وقواعد الحق في التنمية كما هي منصوص عليها في إعلان الحق في التنمية عند تنفيذهم لأهداف التنمية المستدامة ومتابعة خطة التنمية لعام 2030. ويمكن للدول أيضا أن تدرج بابا حول تنفيذ الحق في التنمية في تقريرها الوطني المتعلق بمتابعة خطة التنمية لعام 2030، وفي الاستعراض الدوري الشامل واللجنة المعنية بحقوق الإنسان.

تقر بمساهمة المفوضية السامية لحقوق الإنسان ودورها الفعال في تعزيز الحق في التنمية وإعماله، وتطلب، تبعا لذلك، من المفوضية السامية لحقوق الإنسان إعداد برامج لبناء القدرات موجهة لواقعي السياسات، وقطاع الشركات، والمجتمع المدني، وتهدف إلى زيادة الوعي بأهمية هذا الحق باعتباره حقا مفيدا للجانبين، وإلى تعميم هذا المفهوم على جميع المستويات.

تشجع الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي على دعم عمل المفوضية السامية لحقوق الإنسان، بما في ذلك عبر مساهمات مالية مخصصة لأعمالها الرامية إلى إدماج اعتبارات الحق في التنمية ضمن

البيات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، ووكالات منظومة الأمم المتحدة، وضمن جهود الدول الأعضاء لتنفيذ خطة التنمية لعام 2030.

تقدر العمل الذي يقوم به فريق العمل الحكومي الدولي التابع للجنة المعنية بحقوق الإنسان بشأن الحق في التنمية، لكنها تعرب عن قلقها بخصوص استمرار عدم إحراز تقدم في هذا المجال بسبب تعنت بعض الدول الأعضاء إزاء الاعتراف بالعلاقة الواضحة بين الحق في التنمية وبين إجراءات متخذة على المستوى الدولي، وكذلك إزاء نطاقه الذي يشمل الحقوق الفردية والجماعية على حد سواء.

توصي جميع أصحاب المصلحة باعتماد مقاربة عملية وواقعية بخصوص مسألة التنمية، ينبغي أن تركز على التغلب على التحديات والعقبات تدريجياً، بدءاً بتنفيذ الأهداف الإنمائية الأساسية المقبولة عالمياً، مثل التغلب على الفقر والجوع وندرة المياه، وتعزيز السكن، والتعليم والمساواة بين الجنسين²، ولهذه الغاية، تحيط علماً بالمعايير المقترحة بخصوص كل هدف من أهداف التنمية هذه في تقرير الرئيس المقرر لفريق العمل الحكومي الدولي بشأن الحق في التنمية، الذي ينبغي أن يولى اهتماماً خاصاً باعتباره إطاراً للعمل على تحقيق هذه الأهداف. ومن شأن تحقيق نتائج قيمة بشأن كل هدف من هذه الأهداف أن يمهد الطريق نحو بلوغ الأهداف الأوسع نطاقاً الواردة في خطة التنمية العالمية.

تحث المجتمع الدولي على اتخاذ خطوات ثابتة للتغلب على العوائق السياسية التي تحول دون الأعمال الكاملة والفعلي للحق في التنمية. فعلى الدول أن تبذل قصارى جهدها، فرادى وجماعات، من أجل أعمال الحق في التنمية تماشياً مع أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتعلقة بالتعاون الدولي حتى تتمكن من تعزيز التقدم الاجتماعي والاقتصادي لصالح الجميع. وتحت أيضاً على الإبقاء على الحق في التنمية كبند دائم في برنامج عملها.

يعبر جميع الحاضرين عن امتنانهم العميق لحكومة الإمارات العربية المتحدة لاستضافتها ندوة الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان حول الحق في التنمية، شاكرين لها حسن الاستقبال وكرم الضيافة.

صدر في أبوظبي

13 أكتوبر 2016.

² المادة 8 من إعلان الحق في التنمية.